

قرار إداري

إن مدير الجامعة .

- بناء على الصلاحيات المخولة له.
- وبعد الإطلاع على نظام مجلس التعليم العالي والجامعات والوائحه.
- وبناءً على قرار المجلس العلمي رقم (٣٢) المتخذ في إجتماعه الخامس عشر المنعقد بتاريخ ١٠/٧/١٤٣١ هـ ، القاضي بتشكيل لجنة دائمة تتولى وضع القواعد المنظمة لصرف مكافأة بدل التميز لأعضاء هيئة التدريس السعوديين ومن في حكمهم .
- وبناء على ما تقتضيه مصلحة العمل.

يقرر مايلي

أولاً : تُشكّل لجنة دائمة لصرف بدل مكافأة تميز لأعضاء هيئة التدريس السعوديين ومن في حكمهم على النحو التالي:

- | | |
|---------------|---|
| رئيساً | - وكيل الجامعة للدراسات العليا والبحث العلمي |
| نائب الرئيس | - عميد البحث العلمي |
| عضواً | - ممثل كلية الطب في المجلس العلمي |
| عضواً | - ممثل كلية الآداب والعلوم الإنسانية في المجلس العلمي |
| عضواً | - الدكتور / محمد بن عبد الرحمن محمد داغوس |
| عضواً | - مدير عام إدارة شئون الموظفين |
| عضواً | - مدير شعبة الرواتب والبدلات |
| عضواً ومقرراً | - الأستاذ / فايد بن عتيق مبلج السلمي |

ثانياً : تتخذ اللجنة كافة الإجراءات اللازمة لتطبيق ضوابط صرف مكافأة التميز لأعضاء هيئة التدريس السعوديين ومن في حكمهم وفقاً للمعايير الموضحة في قرار مجلس الوزراء الموقر رقم (٢٥٩) وتاريخ ١/٩/١٤٢٩ هـ المبلغ للجامعة ببرقية معالي وزير التعليم العالي الخطية رقم ٩٢٨٥ وتاريخ ٢٧/٥/١٤٣١ هـ.

ثالثاً : للجنة الحق في تكوين اللجان الفرعية والاستعانة بمن تراه من قطاعات الجامعة ومنسوبيها.

رابعاً : تعامل اللجنة معاملة اللجان الدائمة.

خامساً : تمارس اللجنة أعمالها لمدة عام اعتباراً من تاريخ هذا القرار.

سادساً : على جميع الجهات العمل بموجبه وإنفاذه.

مدير الجامعة

أ.د/أسامة بن صادق طيب